

Distr.: Limited
2 November 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 86 من جدول الأعمال

قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود

مشروع قرار

قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود

إن الجمعية العامة،

إن تشيير إلى قراراتها 124/63 المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 104/66 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 118/68 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 150/71 المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 193/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2019،

وإن تلاحظ الأهمية الكبرى التي يكتسبها موضوع قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود في العلاقات بين الدول وضرورة إدارة طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود التي تشكل موردا طبيعيا بالغ الأهمية بصورة معقولة وملائمة، عن طريق التعاون الدولي لمنفعة الأجيال الحالية والمقبلة،

وإن تلاحظ أيضا أن أحكام مشاريع المواد المتعلقة بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود قد تمت مراعاتها في الصكوك ذات الصلة بالموضوع، مثل اتفاق الخزان الجوفي غواراني الذي وقعته الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل في 2 آب/أغسطس 2010 والأحكام النموذجية المتعلقة بالمياه الجوفية العابرة للحدود التي اعتمدت في الاجتماع السادس للدول الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بحماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2012،

وإن تدرك أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁾ تتضمن هدفا يتعلق بضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة،

(1) القرار 1/70.



وإنّ تحيط علماً بوثيقة الفريق الرفيع المستوى المعني بالمياه الختامية⁽²⁾،

وإنّ تشيد بالجهود التي يبذلها البرنامج الهيدرولوجي الحكومي الدولي التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لكي توجه الدول الأعضاء مزيداً من الاهتمام لمشاريع المواد المتعلقة بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود⁽³⁾ وتهض بفهمها، لا سيما عن طريق تنظيم سلسلة من الدورات التدريبية بشأن تطبيق مشاريع المواد فضلاً عن وضع قائمة بشبكات طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود في العالم وتقييمها،

وإنّ تشيد على أن تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي لا تزال لهما أهميتهما، على النحو المشار إليه في الفقرة 1 (أ) من المادة 13 من ميثاق الأمم المتحدة،

وإنّ تلاحظ تعليقات الحكومات والمناقشة التي أجريت في اللجنة السادسة بشأن هذا الموضوع في دورات الجمعية العامة الثالثة والستين والسادسة والستين والثامنة والستين والحادية والسبعين والرابعة والسبعين والسابعة والسبعين⁽⁴⁾،

1 - **توجه** عناية الحكومات إلى مشاريع المواد المتعلقة بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود المرفقة بقرارها 118/68 ليسترشد بها في وضع اتفاقات وترتيبات ثنائية أو إقليمية لإدارة طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود بصورة سليمة؛

2 - **تشجع** البرنامج الهيدرولوجي الحكومي الدولي التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على مواصلة تقديم الإسهامات من خلال توفير المزيد من المساعدة العلمية والتقنية بموافقة الدولة المتلقية وفي إطار ولايته؛

3 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والثمانين البند المعنون "قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود".

(2) الفريق الرفيع المستوى المعني بالمياه، "الحفاظ على كل قطرة ماء: خطة للعمل من أجل المياه" (14 آذار/مارس 2018).

(3) القرار 118/68، المرفق.

(4) انظر A/C.6/63/SR.16 و A/C.6/63/SR.17 و A/C.6/63/SR.18 و A/C.6/63/SR.19 و A/C.6/63/SR.26؛ و A/C.6/66/SR.16 و A/C.6/66/SR.29؛ و A/C.6/68/SR.16 و A/C.6/68/SR.29؛ و A/C.6/71/SR.18 و A/C.6/71/SR.19 و A/C.6/71/SR.33؛ و A/C.6/74/SR.21؛ و A/C.6/77/SR.18 و A/C.6/77/SR.19 و [...] و انظر أيضاً A/66/116 و A/66/116/Add.1 و A/68/172.